

دروس تفسير القرآن الكريم - تفسير سورة النجم (7) - معالي

الشيخ صالح آل الشيخ - تفسير - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ دروس من تفسير القرآن الكريم.

تفسير سورة النجم. الدرس السابع. الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله - [00:00:00](#)

وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين. قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى قال تعالى افرأيت الذي تولى واعطى قليلا واكد عنده علم الغيب فهو يرى ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي - [00:00:18](#)

الا تزر وازرة وزر اخرى. وان لبس للانسان الا ما سعى. وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى يقول تعالى ذاما لمن تولى عن طاعة الله فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى واعطى قليلا - [00:00:38](#)

قال ابن عباس اطاع قليلا ثم قطعه. وكذا قال مجاهد وسعيد ابن جبير وعكرمة وقتادة وغير واحد ان قال عكرمة قال عكرمة وسعيد كمثل القوم اذا كانوا يحفرون بئرا فيجدون في اثناء الحفر صخرة - [00:00:58](#)

تمنعهم من تمام العمل. فيقولون اكدنا ويتركون العمل. وقوله تعالى اعنده علم الغيب فهو يرى اي عند هذا الذي قد امسك يده خشية الانفاق وقطع معروفة. اعنده علم الغيب انه سينفذ ما في يده - [00:01:18](#)

حتى قد امسك عن معروفة انه سينفذ ما انه سينفذ ما في يده حتى قد امسك عن معروفة فهو يرى ذلك عيانا اي ليس الامر كذلك. وانما امسك عن الصدقة والمعروف والبر والصلة بخلا وشحا وهلعا - [00:01:38](#)

ولهذا جاء في الحديث انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا. وقد قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين. وقوله تعالى ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي - [00:01:58](#)

يوفق قال سعيد بن جبير والثوري اي بلغ اي بلغ جميع ما امر به. وقال ابن عباس وفي لله بالبلاغ وقال سعيد بن جبير موفى ما امر به وقال قتادة وفاق طاعة الله وادى رسالته الى خلقه - [00:02:18](#)

وهذا القول هو اختيار ابن جرير وهو يشمل الذي قبله ويشهد له قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمة ما تنفع فاتهم قال اني جاعلك للناس اماما. فقام بجميع الاوامر وترك جميع النواهي. وبلغ - [00:02:39](#)

الرسالة على التمام والكمال فاستحق بهذا ان يكون للناس اماما يقتدى به. يقتدى به في جميع واقواله وافعاله قال الله تعالى ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا. وما - [00:02:59](#)

وكان من المشركين. وقال ابن ابي حاتم حدثنا محمد بن عوف حدثنا محمد ابن عوف الحمصي قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا ادم ابن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا جعفر بن الزبير عن - [00:03:19](#)

قاسم عن ابي امامة قال تلا رسول الله صلى الله عن ابي امامة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية وابراهيم الذي وفى تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية وابراهيم الذي وفى قال اتدري ما وفى؟ قلت الله - [00:03:42](#)

رسوله اعلم قال وفى عمل يومه باربع ركعات من اول النهار ورواه ابن جرير من حديث جعفر من حديث جعفر ابن ابن الزبير وهو ضعيف. وقال الترمذي في جامعه حدثنا ابو جعفر السمناني - [00:04:08](#)

قال حدثنا ابو مسهر قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن يحيى ابن سعد عن خالد ابن عن خالد ابن معدان عن جبير بن نفير عن ابي

الدرداء وابي ذر عر - 00:04:28

عن اعدائي عن ابي الدرداء وابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل انه قال ابن ادم اركعني اربع ركعات من اول النهار اكفك اخره - 00:04:44

قال ابن ابي حاتم رحمه الله وحدثنا ابي قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اسد بن موسى قالها قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا سبان ابن فايد عن سهل ابن عن سهل ابن معاذ ابن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا - 00:05:00
لما سمى الله تعالى ابراهيم خليله الذي وفى. انه كان يقول كلما اصبح وامسى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون. حتى ختم الاية ورواه ابن جرير عن ابي كريب عن رشدي عن رشدين ابن - 00:05:27

اعد عن زبان عن رشدين بن سعد عن رشدين بن سعد عن زبان به ثم شرع تعالى يبين ما كان ثم شرع تعالى يبين ما كان او حاه في صحف ابراهيم وموسى فقال الا تزر وازرة وزر اخرى اي - 00:05:47
ذو نفس ظلمت نفسها بكفر او شيء من الذنوب. فانما عليها وزرها لا يحمله عنها احد كما قال وان تدعو مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى - 00:06:07

وان ليس للانسان الا ما سعى. اي كما لا يحمل عليه وزر غيره. اي كما لا يحمل عليه وزر غيره كذلك لا يحصل من الاجر الا ما كسبه ولنفسه. ومن هذه الاية الكريمة استنبط الشافعي رحمه الله ومن - 00:06:24
ان القراءة لا يصل اهداء ثوابها لا يصل اهداء لا يصل اهداء ثوابها الى الموتى لا يصل اهداء ثوابها الى الموتى لانه ليس من عملهم. ولا كسبهم ولهذا لم يندب اليه رسول الله صلى الله عليه - 00:06:44
عليه وسلم امته ولا حثهم عليه ولا ارشدهم اليه بنص ولا ايماء. ولم ينقل ذلك عن احد من الصحابة رضي الله عنهم ولو كان خيرا لسبقونا اليه وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ولا - 00:07:05

فيه بانواع الاقيسة والاراء. فاما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما ومنصوص من الشارع واما الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - 00:07:25
اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث من ولد صالح يدعو له او صدقة جارية من بعده او علمي ينتفع به فهذه الثلاثة في الحقيقة هي من سعيه وعمله. كما جاء في الحديث ان - 00:07:46
ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه. والصدقة الجارية كالوقف ونحوه هي من اثار عمله ووقفه وقد قال تعالى انا نحن نحبي الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم. الاية والعلم الذين - 00:08:06

في الناس فاقتدى به الناس بعده هو ايضا من سعيه وعمله. وثبت في الصحيح من دعا الى هدى كان له من اجري مثل اجور من اتبعه من غير ان ينقص من اجورهم شيئا. وقوله تعالى وان سعيه سوف يرى - 00:08:26
اي يوم القيامة كقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون. وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون. اي فيخبركم به ويجزيكم عليه اتم الجزاء ان خيرا فخير وان شرا فشر. وهكذا قال ها هنا ثم يجزاه الجزاء الاوفى. اي الاوفر - 00:08:46

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذه الايات العظيمة من هذه السورة الكريمة سورة النجم اشتملت على اصول العمل - 00:09:18
الذي يجزى عليه العبد ان ابا الانبياء ابراهيم عليه السلام قد اكمل عمله واستمر فيه ولم يقطعه وانه خلف ذلك في من بعده وترك فيهم الكلمة العظيمة الا تزر وازرة وزر اخرى - 00:09:51

وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى. ثم يجزاه الجزاء الاوفى فقول الله جل وعلا افرايت الذي تولى واعطى قليلا واكدا اعنده علم الغيب فهو يرى هذا في بيان حال طائفة من الناس - 00:10:21
التي تعطي ثم تقطع تعمل ثم تترك وكأنها بذلك قد علمت شيئا من الغيب فلهذا خشيت الا يستمر غناها او ان يفوتها شيء من الدنيا

فقوله جل وعلا افرايت الذي تولى - 00:10:42

يعني عن طاعة الله او عن الاستمرار في طاعة الله واعطى قليلا مما اتاه الله جل وعلا وهكذا ثم قطع هذه العطية اما قطعها حقيقيا بان ترك الاعطاء واما انقطع ثوابها - 00:11:08

بالمنة المن في الصدقة يبطلها كما قال جل وعلا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رعاء الناس فقوله جل وعلا واعطى قليلا واكدا اكد كما سمعت بالتفسير بمعنى قطع - 00:11:29

والقطع يكون قطعاً حقيقياً يعني يترك العطية او ان يترك ادب العطية وادب الانفاق وهو ان ينفق ابتغاء ما عند الله جل وعلا وعلى يتبع ما انفق من - 00:11:56

من نور اذى ثم قال اعنده علم الغيب فهو يرى وهذا توبيخ له في قطعه لعمله الصالح بتركه او بالاذى في او بالاذى بالمن بالصدقة فقال ما سبب ذلك ووبخه على شيء يعلم هذا الذي قطع واكد انه - 00:12:18

ليس بمتحقق فيه وهو علم الغيب قال اعنده علم الغيب فهو يرى يعني هل يعلم ما في الغيب بانه لن يأتيه من الله عوض ما انفق فهو يرى ذلك رأياً بينا - 00:12:49

او ان هذا الذي بذله انه سيثاب عليه جزماً ولو اتبعه بالمن والاذى هل ضمن ذلك هل عنده اطلاع على علم الغيب فلذلك هو يقطع او يمن ولا يخشى من الله جل وعلا - 00:13:07

العقوبة ام لم ينبأ بما في صحف موسى؟ ام ان الحقيقة انه ما عنده علم بما جاءت به الانبياء والرسول الى اخر ما جاء في الايات كما سيأتي قوله سبحانه افرايت الذي تولى - 00:13:28

الفاه هنا في الآتية بعد الهمزة ذكرنا لكم مرارا ان الفاء والواو يكثر مجيئها في القرآن بعد الهمز وتكون عاطفة لما بعدها على جملة محذوفة قبلها يناسبها السياق تقدر بحسب سياق الكلام والمقصود منه - 00:13:49

وقوله تولى تولى في حقيقته اللغوية انه اعطاء الظهر المقبل عليه فاذا اقبل ثم اعطى ظهره لمن اقبل عليه وقال تولى فاقبل ثم ترك ولهذا يقال ولى فلان هاربا من هذا الباب - 00:14:14

ويقال تولى بعد اقبال وادبر بعد اقبال والمعنى متقارب فهذا الذي تولى في لفظ تولى دلنا على ان حالة هذا الرجل انه اقبل ثم ادار ظهره لما اقبل عليه وتركها - 00:14:51

فيكون ما بعده واعطى قليلا واكد فيها صورة من صور ادباره وهو انه قطع العطية الا فالتولي عن الحق يعم ترك اعطاء ترك استمرار الاعطاء او قطع الاعطاء واو ترك الحق والهدى - 00:15:15

بعد اذ اتاه الله جل وعلا كما قال سبحانه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى وما خلق الذكر والانثى ان سعيكم لشتى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى - 00:15:40

واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى الى اخر الايات فوصف حال المقبل ووصف حال المدبر المتولي السياق افاد فائدة بلاغية وهي تهوين ما اعطى والاستهانة به ومعلوم ان الشيء - 00:15:58

القليل اذا كانت نيته صالحة فانه يعظم واذا كان طاعة لله فانه يعضد وان الشيء الكثير اذا خالطه الرياء والمن والاذى واشباه ذلك فانه يصغر ويكون قليلا لا خير فيه - 00:16:37

العبرة في الكثرة والقلة ليست بالارقام وانما هي بحقائق الاشياء الشرعية كما قال عليه الصلاة والسلام فيما ثبت في الصحيح سبق درهم مائة الف درهم يعني درهم واحد صار اعظم اجر - 00:17:03

من مئة الف درهم قالوا كيف ذاك يا رسول الله قال ذاك رجل ليس له الا درهمان فتصدق باحدهما وذاك رجل اخذ عنده مال كثير اخذ من عرضه بمئة الف درهم - 00:17:27

فتصدق به يعني فانه لم يؤثر فيها المئة الف درهم وليست بنصف ماله ولا بنحو ذلك فاذا العبرة في القلة والكثرة انما هي بمعاني الايمان وهذا كما يصدق في الاموال - 00:17:51

يصدق في الناس ويصدق في العبادات الصلاة قليلها مع خشوع وتكميل اعظم من كثيرها بلا خشوع وتكميل وكذلك الكثرة في الجهاد واشباه ذلك ليست بذات بال بل المقصود المعنى وقد قال تعالى - [00:18:10](#)

ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغني عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت الايات وقال جل وعلا ايضا في ذكر غزوة بدر وما كان فيها اذ يريكم الله في منامك - [00:18:40](#)

قليلة ولو اراكم كثيرا لفشلتم ولا تنازعتم في الامر ولكن الله سلم فاذا المسألة الشرعية ليست مبنية على الاعداد لا في امر العبادات الصلاة ولا في الصدقة ولا في الصيام - [00:19:03](#)

ولا في الحج ولا في الجهاد وكذلك في امر الدعوة وهكذا المقصود ان يكون الاعطاء والبذل والجهاد والدعوة على الوجه الصحيح الذي يرضى عنه الله جل وعلا لهذا قال في هذه الاية - [00:19:26](#)

ناسب مجيء توفيق ابراهيم وهو تكميله لعمله وتكميله لطاعة ربه حيث قال وابراهيم الذي وفى كما سيأتي كيانه يعني كمل عمله وطاعته بربه جل وعلا اكدى الهمز فيها ليس همز التعبئة - [00:19:49](#)

لان الهمز يدخل على الفعل ويعد الفعل من الفاعل الى المفعول يعني يكون الفعل متعديا بعد ان كان لازما وتارة تأتي الهمز ويكون الفعل لازما ولهذا امثلة في النحو لهذا امثلة - [00:20:13](#)

فليست كل همزة تأتي على تأتي في الفعل او اه اشبه ذلك تكون للتعبير اكدة يعني قطعه هو قطع عمله فاكدى عمله يعني قطعه واكدى هو يعني انقطع هو اكدى فلان يعني انقطع - [00:20:34](#)

اكدى فلان في في عمله يعني انقطع هو اذا هنا تكون الهمز لازمة يعني اعطى هو بدون ان يقال اعطى غيره واكد هو يعني قطع هو اعطى وانقطع او تكون للتعدية يعني اعطى غيره - [00:21:07](#)

وقطع عمله او وقطع غيره عن صدقته ثم قال اعنده علم الغيب فهو يرى؟ والهمز هنا للتوبيخ لان ما بعدها غير مثبت فهو ليس عنده علم الغيب لهذا قال عنده علم الغيب فهو - [00:21:34](#)

يرى يعني توبيخا له وليس هذا بانكار ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى الا تزر وازرته وزر اخرى ابراهيم عليه السلام وفى سمعت الاقوال في توفيته - [00:22:03](#)

ويجمعها يجمع التوفية انه اطاع الله جل وعلا وكمل طاعته وبلغ رسالته كاملة كما قال جل وعلا واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ابتلاه بكلمات شرعية وهذه الكلمات الشرعية مشتملة - [00:22:22](#)

على اوامر يجب امتثالها وعلى اخبار يجب التصديق بها كما قال سبحانه وتمت كلمة ربك صدقا وعدله يعني صدقا في في الاخبار وعدلا في الامر والنهي فابراهيم عليه السلام ابتلي - [00:22:45](#)

بكلمات بعث بها امر بالعمل بها وابتلي بكلمات من صفة الله جل وعلا وامور الغيب الى اخره فوفى ما جعله الله جل وعلا نوحا اليه فعمل بالاوامر وصدق بالاخبار وكمل ذلك - [00:23:06](#)

فاذا التوفية توفية ابراهيم راجعة الى اتميمي ما امر ببلاغه وابلاغه وهو الاتمام في الكلمات قوله الا تزر والا تزر وازرة وزر اخرى ان هنا في قوله الا الا مشتملة على ان وله - [00:23:33](#)

وعن هذه اما ان تكون مخففة من الثقيلة كانه قال او انه لا تزر وازرة وزرة اخرى وهذا يكون تفسير للتوفية او تكون توفيته ببلاغه الرسالة وابلاغه للرسالة فيه معنى القول والابلاغ فتكون انت تفسيريا - [00:24:01](#)

تفسير للتوفية يعني ما بعدها تفسير لما قبلها توفى يعني بلغ رسالته واتم البلاغ في رسالته لا تزر وازرة وزر اخرى وليس للانسان الا ما سعى فهل في الموضوعين تكون تفسيرية - [00:24:32](#)

اذا قلنا ان وفى ما بعدها هذا تفسير لها ووفى بمعنى تبليغ الرسالة وهو بحث نحوي اه يكثر خلاف المفسرين فيه باكثر المواضع في القرآن بتقدير ان المخففة او التفسيرية - [00:24:54](#)

لا تزر وازرة وزر اخرى يعني ان المرء لا يحمل عليه ذنب غيره لا يحمل عليه ذنب غيره. وانما يحمل عليه ذنبه وان الاخرة لو اذنب

فانه لا يصل ذنبه لهذا - 00:25:17

الذي الذي لم يذنب لان الذي لم يذنب ولم يبذل سبيلا في الذناب ولا فتح وسيلة له فانه ليس عليه جريرة تصله من الاخر وهذه قاعدة شرعية عامة جاءت بها الرسل جميعا - 00:25:37

ان المرء لا يؤاخذ بذنب غيره لانه لم يعمل له ولم يكن وسيلة فيه واما اذا كان وسيلة فيه او سن هذا الامر فان ما بعده يصله من ذنبه كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:25:53

ما قتلت نفس الا كان على ابن ادم الاول نصيب من وزرها لانه سن القتل واشبه ذلك اذا رابط عدم المؤاخذه بالا يكون عمل بالذنب او فتح بابا له اما اذا اعان عليه - 00:26:15

او فتح بابا له او سن وسيلة له فان عليه الوزر ووزر من اتبعه في ذلك ثم قال جل وعلا وهل ليس للانسان الا ما سعى. هذه الجهة الاخرى تلك في جهة الذنب وهذه في جهة - 00:26:43

العمل والثواب وان ليس للانسان الا ما سعى فكما انه لا يؤاخذ بجريرة غيره فكذلك لا ومن سهي غيره فغيره اذا سعى فسعيه له وليس لفلان سعي غيره الا اذا كان - 00:27:02

فلان الذي سعى اثر من الاول يعني ان يكون الاول فتح بابا للخير فجاء من اقتدى به او تصدق او ورث علما ينتفع به او نحو ذلك كما جاء في الحديث - 00:27:26

ففي سورة الوزر اه اذا فتح باب وسيلة او عمل سنة سيئة فعليه الوزر وكذلك هنا اذا فتح باب وسيلة الخير او سن سنة حسنة فله من اجل من اتبعه لان فله مثل اجر من اتبعه لان ذلك من سعيه - 00:27:50

هذه الاية سمعت كلام الشافعي رحمه الله فيها في مسألة اهداء ثواب القراءة للاموات يعني ان يقرأ القارئ شيئا من القرآن ويقول بعده اللهم اجعل ثواب قراءتي هذه لفلان وهذه المسألة اختلف فيها العلماء - 00:28:18

اختلافا كثيرا على مذاهب متنوعة في هذه المسألة بخصوصها وفي اصل المسألة وهو اهداء ثواب القرب للاموات جميع انواع القرى والمذاهب فيها كما ذكرت لك متعددا لكن اشهرها الاول ان - 00:28:45

الاعمال التي يعملها المسلم فان ثوابها لا يصل الى الميت الا فيما جاء الدليل فيه فقط واما ما لم يأتي فيه الدليل فانه ليس لاحد ان يهدي الثواب الى الميت - 00:29:12

واذا اهدى فانه لا يصله ليس لاحد ان يهدي لانه مخالف للسنة فيأثم عليه ولا يصله لانه ليس للانسان الا ما سعى هذا هو المذهب الاول والثاني وهذا مذهب كثير من اهل العلم - 00:29:38

ومن اهل الحديث والمذهب الثاني والمذهب الاول لكنه يخص بان الساعي يكون ولدا لي من اهدى له الثواب. فليس كل من اهدى ثواب الصدقة او تصدق عن غيره او حج عن غيره يصله - 00:29:59

بل لا بد ان يكون ولدا له وذلك لانه قال وان ليس للانسان الا ما سعى وهذا حصر ويخرج يخرج به كل انواع الاهداء ويبقى ما يدخل في سعيه والولد من من سعي المرء - 00:30:28

كما قال في الحديث و ان اولادكم من كسبكم وهذا مذهب عليل من اهل العلم وذهب اليه من المتأخرين الشوكاني الالباني غيرهما والمذهب الثالث ان سعي المرء له لا شك فما - 00:30:50

نصت الاية وهذا حصر ليس للانسان الا ما سعى ولكن ليس في الاية ان سعي غيره ان سعي غيره اذا تبرع به لاذك فانه يخرج عن كونه جائزا او مشروعا - 00:31:25

صورة هذا المذهب ان المرأة اذا عمل الطاعة تصدق قرأ القرآن صام حج واشبه ذلك فالثواب له وقد سعى واجر على سعيه فاذا كان كذلك فله ما سعى والاجر صار اليه - 00:31:57

فاذا تبرع باجره وثوابه فلا يكون متبرعا بسعيه ولكن يكون متبرعا بالاجر والاجر له الاجر بالحسنات له فله ان يعطيه من شاء لان هذا الاجر له وهذا المذهب وهذا المذهب - 00:32:27

قال به عدد من ائمة اهل السنة الامام احمد شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم واكثر ائمة الدعوة ويقول العلماء فيه واي قرينة تقرب بها المسلم واهدى ثوابها لمؤمن حي او ميت - [00:32:59](#)

نفعه ذلك وهذا فيه سعة المقصود انه اذا فعل فانه يصل لكنه ليس بسنة يعني عند الاختيار لا يفعل لانه لم يجري عليه عمل السلف لكن ليس كل ما لم يجري عليه عمل السلف - [00:33:20](#)

يعد مردودا كما هو معروف القواعد لان هناك ضوابط في هل كانت الحاجة اليه او ليست لم تكن الحاجة اليه اشبه ذلك ولهذا ذهب ابن القيم رحمه الله في تفصيله لكلام شيخه شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:33:39](#)

ان هذا يدخل في كل انواع القرب حتى صلاة النافلة ولكن لا يصلي عن غيره ففرقوا ما بين صورتين ما بين النيابة وما بين اهداء الثواب فالنية في البداية لا تكون العبادات - [00:34:01](#)

الا بما جاء فلا يصلين احد عن احد بمعنى ينوي بصلاته ان تكون عن فلان هذا لا يصلح لانه نيابة في العبادات قد جاء في الاثر لا يصلين احد عن احد - [00:34:24](#)

ولكن اذا عملها لنفسه واستقر ثوابها ان كانت قبلت فعند ذلك اهداء الثواب هو اهداء اجر حصل له فليس هو بنية وليس هو باعطاء غيره سعيه وانما اعطاء الغير ما ثبت له وهو الاجر - [00:34:47](#)

ولهذا اه اطال عليها شيخ الاسلام في موضع وعد هذا من اختياراته آآ حتى صلاة التطوع عند له ان يهدي ثوابها ما يصلي عن غيره لكن يهدي الثواب بعد ان يهدي ثواب قيام ليلة لابه - [00:35:13](#)

يهدي ثواب قراءة اذا قرأ يهدي ثواب الصدقة الصدقة يهدي ثوابها او ينويها من البداية لانه جاءت بها السنة. فاذا تحصيل هذا المذهب التفريق ما بين النية في اوله وما بين اهداء الثواب في اخره - [00:35:37](#)

فما جاء في السنة النيابة فيه مثل ما ذكر الصدقة والحج واشباه ذلك فانه تجزئ النية من اوله وما لم يأتي فيه الدليل فانه ليس للانسان الا ما سعى فاذا عمله - [00:35:57](#)

وعلى تقدير انه قبل منه واثب فان له ان يهديه يهدي ثوابه. وهذا كما ذكرت لك لا على وجه الاختيار الناس يعلمون السنة لكن لو احد عمل ذلك او قرأ واهدى الثواب فانه - [00:36:16](#)

يصل اليه الاية استدلل بها المعتزلة ويستدل بها طوائف يعني مما هو معروف يرجعون له في كتب العقائد قال وان ليس للانسان الا ما سعى يعني الا الذي سعى فيه - [00:36:40](#)

وان سعيه سوف يرى يعني يراه الله ورسوله والمؤمنون سوف يرى من الذي يرى سعيه يراه الله جل وعلا ايراه رسوله ويراه المؤمنون ايضا بما ينشر من الصحائف الا ما ستره الله جل وعلا عليه من الذنوب - [00:37:04](#)

قال ثم يجزاه الجزاء الاوفى فان الله سبحانه لا يظلم الناس شيئا بل يجزي الله جل وعلا الذي يعمل بالخير الجزاء الاوفر الكامل فيضاعفني. رب العالمين لمن شاء نعم اللي بعده - [00:37:30](#)

وان ليس للانسان اللام هذي لام الملك يعني لا تملك الا ما سعيته اما ما سعاه غيرك فلا تملكه انت لا أنت بس انتظر افهم الكلام اللام هذه لام الملك - [00:37:52](#)

ليس للانسان لا يملك الانسان الا ما سعى اما ما يسعاه غيرك فهو له ليس بلك ليس لك وانما هو له واضح يعني ان عمل غيرك لا تملكه انت هو الذي يملكه - [00:38:15](#)

فاذا ملك هو عمله معنى ذلك انه يملك ثواب عمله فهو اذا اراد ان يتبرع بذلك فله فله ذلك فاذا اللام هذه لام الملك فمن اهدى الثواب السعي له اصلا ولذلك - [00:38:37](#)

اهداء ثوابه فرع عن تملكه فلا يقال ان الاول ملكه بسعي غيره لانه مناقض للاية فعمل فلان العمل فكان لغيره هذا هذا ظلم كما انه لا يحمل عليه من وزر غيره كذلك لا يأتيه سعي غيره لان سعي غيره - [00:38:58](#)

بان سعي غيره له واضح لك فالاهداء الثواب لا يعني مخالفة الاية لان اللام فيها للمد نعم انا ذكرنا هذا ان الولد يعني الثلاثة المذكورة

هذه من سعيها اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث - 00:39:20

صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له هذي من سعيه العلم الذي ينتفع به النسائي له والصدقة الجارية من سعيه فله الولد الصالح من سعيه وان ولدكم من كسبكم - 00:39:51

فهو له الكلام على سعي غيره اما اذا كان سعى فيه فليس الكلام هو هو فيه يدخل نفسه يدخل غيره لهذا ما يهدي ثواب الفراغ ها يهدي ثواب القرى. نعم - 00:40:12

فاذا هو له على قول شيخ الاسلام ابن القيم والامام احمد لو اهدى الثواب هو له اذا اراد ان يتبرع باجره مثل ما يستغله سنة ويتعب ويأخذ له مئة ريال ثم - 00:40:35

يعطيها غيره تبرعا هو اجر سماه الله جل وعلا في القرآن اجر يعني ثواب العامل سماه اجرا النيابة تكون في اول العمل يتصدق عن فلان الاول يحج عن فلان في اوله - 00:40:50

هذا ما تجوز النيابة الا فيما جاء فيه الدين لان هذا ابتداء العمل تعمل العمل ابتداء لابد ان يكون على سنة ولو عمل العمل ابتداء على غير سنة لكان انا باعطي - 00:41:14

يعني مثلا لو قال اللهم اني انوي بقراءة هذه لابي انوي بقراءتي هذه لفلان من اهل العلم على مثل ما ذكر لك ابن كثير هذا نيابة مثلا ما يجوز والعبادات مبناها على - 00:41:31

على التوقيف هذي عبادة الان ينشئ عبادة ينوب فيها عن غيره لكنه اذا عملها هو وقدر انه ثبت الاجر الاجر له يعطيه بيقية لنفسه يعطيه غيره هذه ليست نيابة هذا الان فرغ من العمل عملي انتهى - 00:41:52

ووقع العمل على وفق الشريعة عمل من حيث هو وقع على وفق الشريعة لكن بقي الثواب هل يبقية له ام يعطي ثوابه لغيره ثواب اجر له انه يبقية لنفسه او يعطي غيره. ولذلك الفرق ما بين الفرائض والنوافل في هذه الصورة ان الفرض ليس المقصود منه الثواب فقط - 00:42:11

وانما المقصود به ايضا سقوط تكليف يعني براءة الذمة الاجزاء تكليف لانه فرض فهو لا لا يجوز له ان يهدي ثواب الفرض لغيره لان هذا الفرض شمل شيئين شمل انه اجزا - 00:42:35

ولما اجزا اتي فلا يتصور الفرق ما بين اثابته قبوله واجزائه سقوط تكليف به يعني التكلفة الخاصة مم نية ما تكون لازمة بالخير راح يهديه مي بنية ما هي بنية العبادة - 00:42:55

نية العبادة بمعنى انه ينوي بهذه العبادة امتثال الامر الذي توجه له ينوي بهذه العبادة التقرب الى الله جل وعلا لنفسك ما في واحد يتقرب عن غيره فهو حين تقرب تقرب لنفسه - 00:43:29

وقعت العبادة الصحيحة قربة الى الله جل وعلا فثبت الاجر بعد ذلك يأتي انشاء اهدى وعطاء او لم يعطي هذه صورة القول الثالث واضح لك لا هذي هذي يعني هذا امل او يرجو انه او نية انه يهدي - 00:43:53

ونية العبادة نية العبادة انما الاعمال بالنيات آآ هي قبل العباد. اما ما سيعمله بعد هذا ما له مثل ما تقول انها ينوي عن الزكاة ثم يقول انا اذا اخرجت الزكاة - 00:44:14

ابى اتصدق عن واحد هذا شيء في نفسه يعني سيعمله بعد اداء اداء العباد هذا لا اثر له في النية نعم نعم هذا الابيات ما هي اقول ما هي واضحة - 00:44:31

ابياتنا هي بواضحة كون انه يرد للانسان في اهله او في بيته في جداره او هذا كلام يعني ما هو منضبط شرعا ولا عليه دليل ان العبد يخشى يخشى من ذنوبه - 00:45:05

ويخشى انه اذا انتهك حرمات المسلمين ان تنتهك حرمة ان الله جل وعلا يقول وجزاء سيئة بيئة مثلها فاذا انتهى حرمة غيره انتهك حرمة غيره فيخشى ان تنتهك حرمة. اما - 00:45:23

الابيات المنسوبة للشافعي اللي ذكرت مطلعها ومن يزني - 00:45:43